[142] وشرط بعضهم البينة. وهو ضعيف، إذ هو غير معروف، والاعتماد في ذلك على الظن الغالب: وهو حاصل مع معرفة الخط وأمن التزوير. وطريق الرواية بها (كتب الي فلان قال حدثنا فلان) أو (أخبرنا مكاتبة) أو (كتابة)، ولا يجوز اطلاق (حدثنا) و (أخبرنا) مجردين ليتميز عن السماع وشبهه، وان جوزهما كثير من المحديثن. وإذا صحت المكاتبة فهي أنزل من السماع، فيرجح ما روي به عليها مع تساويهما في الصحة. وكيف كان فـ (أخبرنا) هنا أقرب من (حدثنا) لانها اخبار في المعنى، وقد أطلق الاخبار لغة على ما هو أعم من اللفظ، كما قيل: * تخبرني العينان والقلب كاتم * السادس: الاعلام وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه مقتصرا " عليه. وقد أوجب الكل العمل به إذا صح سنده، وجوز الرواية به كثير من علماء الحديث تنزيلا له منزلة القراءة على الشيخ، فانه إذا قرأ عليه وأقر بأنه روايته عن فلان جاز له روايته عنه وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له (أروه عني) أو (أذنت لك روايته عني). وتنزيلا للاعلام منزلة من سمع غيره يقر بشئ، فله أن يشهد به عليه وان لم يشهده بل وان نهاه، وكذا لو سمع شاهدا " بشئ، فانه يصير شاهد فرع وان لم يشهده، ولانه يشعر باجازته له كما مر في الكتابة.
